

المشترك معك في الشراكة المذكورة يشترك معك في كل ما ذكرته الا في الدين المعدوم فكما فهمت انه هو الدين الميؤس منه وأما البضاعة التي لا زالت دينا على المحل فيشترك معك في ملكها بقدر حصته وكذلك بالضمان لأصحاب الدين بقدر مساهمته وأما المشاركة في العقار والآلات والديكور فحسب ما تتفقان عليه فإن اتفقتم على حسابها دخل فيها وكان شريكا في الكل وكل شيء بسعره وإن اتفقتم على أن يكون شريكا في البضاعة دون الأدوات والمحل والعقار فيجوز ويجوز لكما ان تتفقان على أن يدفع حصة بضاعته من ايجار الأثاث والمحل والعقار أو ان تتنازل له عنه

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 06/06/2017

من موقع : أنا زيدي ا

رابط الموقع : <http://www.anazaidi.net>